

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٢٤ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولاتحتته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع تنفيذ الطريق المؤدى إلى محطة معالجة
الصرف الصحي بقرية شبرا شهاب - مركز القناطر الخيرية بمحافظة القليوبية ،
والواقع بحوض المترنمة (١٨) بمسطح ٣ قراربط و٣ أسهم ، وذلك لصالح الجهاز التنفيذي
لمياه الشرب والصرف الصحي .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه
فى المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالذاكرة
والرسم التخطيطي الإجمالي والكشوف المرفقة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ المحرم سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١٠ سبتمبر سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

مذكرة

للعرض على السيد أ.م.د. رئيس مجلس الوزراء

بخصوص استصدار قرار منفعة عامة لمشروع الطريق المؤدي

إلى محطة معالجة شبرا شهاب - مركز القناطر الخيرية - محافظة القليوبية

نتشرف بالإحاطة بأن الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي قام بتنفيذ مشروع الطريق المؤدي إلى محطة معالجة شبرا شهاب - مركز القناطر الخيرية - محافظة القليوبية بناءً على قرار المنفعة العامة رقم ١١١ لسنة ٢٠١٦ وتم إدراجه تحت رقم مشروع (٨٧٤) صرف صحي .


إلا أنه ورد كتاب السيد المهندس مدير مديرية المساحة بالقليوبية رقم (٢٦٦٥) بتاريخ ٢٠١٩/٣/٢٧ يطالب الجهاز باستصدار قرار منفعة عامة جديد للمشروع سالف الذكر الواقع بحوض المترنمة (١٨) بمسطح ٣ قراريط و٣ أسهم وقد تم الحصول على المستندات الآتية :

- ١ - موافقة السيد الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضي .
 - ٢ - موافقة المجلس الشعبي المحلي لمحافظة القليوبية .
 - ٣ - كشف بأسماء الملاك الظاهرين المعد بمعرفة مديرية المساحة بالقليوبية .
- وتم إيداع مبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه (فقط خمسون ألف جنيه لا غير) بالشيك رقم (٣٦٤٣٨٠٤) تحت حساب التعويضات .

الأمر الذي يستلزم ضرورة استصدار قرار منفعة عامة للأرض اللازمة لتنفيذ المحطة عليها والواقعة ضمن الحدود الواردة بكشف الملاك الظاهرين والخريطة المساحية المرفقة لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي طبقاً للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.م.د.م / عاصم الجزار



مديرية الجمارك الفلسطينية
 مكتب الجمارك في نابلس
 رقم الترخيص: ١٩٠٢٠٤٠٤٠٤٠٤٠٤٠٤
 مدير الجمارك في نابلس
 الموضوع: تصويب طريقة لزود المثلثات معالجة سبب خلاف مركز القنصلية بالخبر

اسماء الجمارك الظاهرية	الناحية	الكمية	رقم الصفحه	المطابق		
				س	ط	ف
١- استوف جمال حسن	شمال نابلس	١٨ حصة بكرة قهوة	٣	٣	٠٣	-
٢- ايلاب جمال مرسا	الغزيرة					

تم تزويد اسماء الجمارك الظاهرية للطريقة لزود الى سلطة معالجة سبب خلاف مركز القنصلية بالخبر وذلك تحت مسؤولية مديرية الجمارك الفلسطينية بالمدينة وذلك بتاريخ ١٤/١٧/٢٠١٩ م

لعد
 نورا محمد الجليل
 مدير مديرية الجمارك
 ٢٠١٩ - ٨ - ٢٠

رئيس المكتب
 ١٨١٤

القنصل

مديرية الجمارك في نابلس

٣٦